



السادة رؤساء وقضاة المحاكم النظامية المحترمين
تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع: مصاريف الشهود

على كافة المحاكم تفعيل المادة (257) من قانون الإجراءات الجزائية بدفع مصاريف الشهود ودفعها من خزينة المحكمة بما في ذلك الشهود من منتسبي الأجهزة الأمنية الذين يؤدون الشهادة أمام المحاكم.

مع الاحترام،،،

القاضي عيسى أبو شرار

رئيس المحكمة العليا
رئيس مجلس القضاء الأعلى